

حكم صرف الزكاة في بناء مسجد - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يسأل ايضا يا شيخ عن صرف الزكاة في بناء المساجد ينطبق عليه آ هذه الاية في شأن اهل الزكاة وفي سبيل الله لا المساجد لا تصرف فيها الزكاة وانما تصرف فيها التبرعات - 00:00:04

واما الزكاة فهي للمصارف الثمانية المذكورة في الاية والمراد في سبيل الله الجهاد الغزاة الذين لا ديوان لهم ولا رواتب لهم هؤلاء هذا في سبيل الله والسلاح في سبيل الله - 00:00:21

سلاح الذي يشتري للجهاد هذا هو الذي في سبيل الله اما اعمال الخير وبناء المساجد والمدارس فهذه من الصدقات والتبرعات نعم - 00:00:36